



إجراءات الطعن

معظم عمليات إعادة النظر تتضمن مراجعة لمفاتيح دون الحاجة إلى تواجدك. ولكن عند طعنك في قرار ينص على أنك لم يعد يحق لك الحصول على مخصصات الإعاقة بسبب تحسن حالتك الصحية يمكنك أن تقابل ممثل من مكتب الضمان الاجتماعي وتشرح له الأسباب التي تجعلك تعتقد بأنك لا تزال معاقاً.

جلسة الاستماع

إذا كنت لا توافق على قرار إعادة النظر يمكنك أن تطلب عقد جلسة استماع. يقوم بعقد جلسة الاستماع أحد القضاة الإداريين الذين لم يشاركوا في اتخاذ القرار الأول أو إعادة النظر في حالتك.

تُعقد جلسة الاستماع عادة على بعد ٧٥ ميلاً تقريباً من منزلك. ويخبرك القاضي الإداري بموعد ومكان الجلسة.

ويجوز لك أنت وممثلك، إذا كان لديك ممثل، حضور جلسة الاستماع وشرح حالتك بنفسك. ويمكنك الاطلاع على المعلومات المدونة في ملفك والإدلاء بمعلومات جديدة.

سوف يسألك القاضي الإداري ويسأل أي شهود تقوم بإحضارهم. ويجوز للشهود الآخرين مثل الخبير الطبي أو المهني أن يقدموا لنا معلومات أيضاً في جلسة الاستماع. ويجوز لك أنت أو ممثلك أيضاً توجيه الأسئلة إلى الشهود.

ومن مصلحتك عادة حضور جلسة الاستماع. وإذا لم ترغب في ذلك يجب أن نخبرنا خطياً بأنك لا تريد الحضور.

في بعض الحالات يجوز لنا أن نعقد جلسة الاستماع الخاصة بك عن طريق مؤتمر الفيديو وليس بالحضور الشخصي. وسوف نخبرك مسبقاً بالموعد، إذا كان الأمر كذلك. في جلسات الاستماع التي تتم بالفيديو يمكننا جعل الجلسات أكثر راحة بالنسبة لك.

وفي الغالب يكون موعد عقد الجلسة بالفيديو أسرع من عقدها بالحضور الشخصي. كما أن مكان عقد الجلسة بالفيديو قد يتم في مكان أقرب إلى منزلك، وبالتالي يصبح من السهل بالنسبة لك أن تحضر معك ما تريد من شهود أو غيرهم.

إذا لم يعتقد القاضي الإداري أن حضورك ضروري لاتخاذ قرار في الحالة، فإنه يمكنه اتخاذ قراره بالاستناد إلى جميع المعلومات المتوفرة في حالتك، بما في ذلك أي معلومات جديدة تقوم بتقديمه.

بعد جلسة الاستماع، سوف نرسل لك رسالة ونسخة من قرار القاضي الإداري.

ترديد إدارة الضمان الاجتماعي أن تتأكد أن كل قرار تتخذه بشأن الضمان الاجتماعي الخاص بك أو مطالبتك بدخل الضمان التكميلي (Supplemental Security Income, SSI) قرار صحيح. إننا ندرس بعناية كل المعلومات الخاصة بحالتك قبل اتخاذ أي قرارات تؤثر على أحقيتك أو مبلغ المخصصات الخاص بك.

عندما نتخذ قراراً بشأن مطالبتك، سوف نرسل لك رسالة نشرح لك فيه القرار الذي اتخذناه. وإذا لم توافق على قرارنا يمكنك الطعن—أي يمكنك أن تطلب منا أن نعيد النظر في حالتك مرة أخرى.

عندما تطلب الطعن في القرار سوف ندرس القرار برمته، حتى الأجزاء التي صدرت في صالحك. وإذا كان قرارنا خاطئاً فسوف نقوم بتغييره.

متى وكيف يمكنك الطعن في القرار؟

إذا أردت أن تطعن في القرار، يجب أن تتقدم بطلب كتابي خلال ٦٠ يوماً من تاريخ استلام رسالتنا. إننا نفترض أنك تسلمت الرسالة بعد خمسة أيام من تاريخ صدور الرسالة إلا إذا أثبت لنا أنك تسلمتها في تاريخ متأخر عن ذلك. اتصل بمكتب الضمان الاجتماعي القريب منك إذا كنت في حاجة إلى المساعدة بشأن طعنك في القرار.

ما عدد مستويات الطعن المتاحة؟

بوجه عام، هناك أربع مستويات للطعن، هي:

- إعادة النظر؛
 - جلسة استماع يعقدها قاضي إداري؛
 - مراجعة من قبل مجلس الطعن؛ و
 - مراجعة من قبل المحكمة الفيدرالية.
- عندما نرسل لك رسالة بشأن قرار حول مطالبتك فسوف نخبرك بالطريقة التي يمكنك اتباعها للطعن في القرار.

إعادة النظر

إعادة النظر هي عملية مراجعة كاملة لمطالبتك يقوم بها شخص لم يشارك من قبل في اتخاذ القرار الأول. سوف ندرس جميع الإثباتات المقدمة عند اتخاذ القرار الأصلي، بالإضافة إلى أي إثباتات جديدة.

هل يمكن لشخص ما مساعدتي؟

نعم. يقوم العديد من الأفراد بإجراءات الطعن في قرارات الضمان الاجتماعي بمساعدة مجانية من إدارة الضمان الاجتماعي. ولكنك تستطيع اختيار محام أو صديق أو شخص ما لمساعدتك. الشخص الذي تقوم بتعيينه لمساعدتك يسمى «ممثلاً». وسوف نتعامل مع ممثلك بنفس الطريقة التي نتعامل بها معك.

يمكن لممثلك أن يتصرف بالنيابة عنك في معظم الأمور المتعلقة بالضمان الاجتماعي، وسوف يتسلم نسخة من أي قرارات نتخذها بشأن مطالبتك.

لا يجوز لممثلك أن يتقاضى أو يقوم بتحصيل رسم منك بدون الحصول على موافقة كتابية من الضمان الاجتماعي أولاً. إذا أردت المزيد من المعلومات عن تعيين ممثل لك اتصل بنا للحصول على نشرة حثك في اتخاذ ممثل لك (نشرة رقم AR-10075-05) أو من الممكن أن تجد هذه النشرة على موقعنا على الإنترنت.

الاتصال بالضمان الاجتماعي

لمزيد من المعلومات، وللحصول على نسخ من نشراتنا تفضل بزيارة موقعنا على الإنترنت وهو www.socialsecurity.gov أو اتصل بالمجان بهاتف رقم ١-٨٠٠-٧٧٢-١٢١٣ (وبالنسبة للصم أو من لديهم صعوبة في السمع يمكنهم الاتصال بالهاتف النصي TTY رقم ١-٨٠٠-٣٢٥-٠٧٧٨). يمكننا الإجابة على الأسئلة المحددة من ٧ صباحاً إلى ٧ مساءً، من الاثنين إلى الجمعة. يمكننا تقديم معلومات من خلال خدمة الهاتف الآلي ٢٤ ساعة يومياً.

إذا كنت بحاجة إلى مترجم لإجراء أعمال الضمان الاجتماعي لك فسوف نوفر لك مترجماً بالمجان. خدمات الترجمة متوفرة لدينا سواءً تحدثت إلينا بالهاتف أو في مكتب الضمان الاجتماعي. اتصل برقمنا المجاني ١-٨٠٠-٧٧٢-١٢١٣. إذا كنت تتحدث لغة غير اللغة الإنجليزية أو الأسبانية اضغط الرقم ١ وانتظر على الخط حتى يقوم أحد ممثلينا بالرد عليك. سيتم الاتصال بمترجم للمساعدة في مكالمتك. إذا كانت مهمتك لا يمكن إنجازها بالهاتف فسوف نقوم بتحديد موعد لك في مكتب الضمان الاجتماعي المحلي، ونقوم بعمل الترتيبات اللازمة لتوفير مترجم لكي يكون متواجداً في وقت زيارتك.

إننا نتعامل مع جميع المكالمات بمنتهى السرية. كما أننا نريد أيضاً أن نتأكد من أن الخدمة التي تحصل عليها تتميز بالدقة والاحترام. لهذا السبب يقوم ممثل ثانٍ للضمان الاجتماعي بمراقبة بعض المكالمات الهاتفية.

مجلس الطعن

إذا لم توافق على قرار جلسة الاستماع يجوز لك أن تطلب مراجعة من قبل مجلس الطعن Appeals Council التابع للضمان الاجتماعي. وسوف يسعدنا أن نساعدك في طلب هذه المراجعة.

يقوم مجلس الطعن بالنظر في جميع طلبات المراجعة، ولكنه قد يرفض طلباً إذا رأى أن قرار جلسة الاستماع كان صحيحاً. إذا قرر مجلس الطعن مراجعة حالتك فإما أن يتخذ قراراً في حالتك أو يعيدها إلى القاضي الإداري لمراجعتها مرة أخرى.

إذا رفض مجلس الطعن طلبك بشأن المراجعة فسوف نرسل لك رسالة توضح لك فيه رفض طلبك. إذا قام مجلس الطعن بمراجعة حالتك واتخذ قراراً بنفسه فسوف نرسل لك نسخة من القرار. وإذا أعاد مجلس الطعن حالتك إلى القاضي الإداري فسوف نرسل لك رسالة ونسخة من الأمر.

المحكمة الفيدرالية

إذا لم توافق على قرار مجلس الطعن أو إذا قرر مجلس الطعن عدم مراجعة حالتك يجوز لك رفع دعوى في محكمة إقليمية فيدرالية. وسوف تخبرك الرسالة التي نرسلها لك بشأن الإجراء الذي اتخذته مجلس الطعن بالطريقة التي يمكنك اتباعها لكي تطلب من المحكمة النظر في حالتك.

هل ستستمر المخصصات التي أحصل عليها؟

في بعض الحالات يجوز لك أن تطلب منا الاستمرار في دفع مخصصاتك خلال الفترة التي نقوم فيها باتخاذ قرار بشأن الطعن الذي تقدمت به. ويمكنك أن تطلب استمرار صرف مخصصاتك:

- عند الطعن في قرارنا الذي يقضي بأنه لم يعد لك الحق في الحصول على مخصصات الإعاقة من الضمان الاجتماعي لأن حالتك الطبية لا تسبب لك إعاقة؛ أو
- عند الطعن في قرارنا الذي يقضي بأنه لم يعد لك الحق في الحصول على مدفوعات دخل الضمان التكميلي أو أن مدفوعات دخل الضمان التكميلي يجب خفضها أو إيقافها.

إذا كنت تريد استمرار مخصصاتك يجب عليك أن تخبرنا بذلك خلال ١٠ أيام من تاريخ استلامك لرسالتنا. وفي حالة رفض طلبك قد يتعين عليك أن تعيد الأموال التي لم يكن لك الحق في الحصول عليها.